## الفصل للوصل المدرج في النقل

دعلج أنا محمد بن علي بن يزيد الصائغ أن أحمد بن شبيب بن سعيد حدثهم قال نا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما قالا ( أن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أنشدك الله إلا قضيت لي بكتب الله عز وجل ) وساق الحديث .

وأما حديث الأمة من رواية مالك عن الزهري بمثل إسناد حديث العسيف .

فأخبرناه القاضي أبو عمر الهاشمي نا محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي نا أبو داود نا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ( 71 / أ ) ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفيرة ) .

قال ابن شهاب لا أدري في الثالثة أو الرابعة والضفير الحبل